

حُطْبَةُ الْجُمُعَةِ لِتَارِيخِ ٢٨/٢/٢٠٢٥ الْمَوَاقِفِ ٢٩ شَعْبَانَ ١٤٤٦ هـ

معرفة أحكام الصيام والحث على دفع الزكاة

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَرْشِدُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ وَلَا شَبِيهَ وَلَا مِثِيلَ لَهُ مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ
وَمَنْ وَصَفَ اللَّهُ بِمَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَحَبِيبَنَا وَقَائِدَنَا وَقَرَّةَ
أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَصَفِيُّهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ هَادِيًّا
وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا فَهَدَى اللَّهُ بِهِ الْأُمَّةَ وَكَشَفَ بِهِ الْغُمَّةَ
وَأَخْرَجَ بِهِ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ
عِبَادَ اللَّهِ فَأَوْصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَظِيمِ فَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ الَّذِي قَالَ فِي كِتَابِهِ
الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ اه رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.
أَقْبَلَ رَمَضَانَ وَالْحَيْرُ فِي إِقْبَالِهِ، أَقْبَلَ رَمَضَانَ وَنُفُوسَ الْمُؤْمِنِينَ تَشْتَأِقُ إِلَى أَيَّامِهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا
فِي هَذَا الشَّهْرِ الْكَرِيمِ وَوَفِّقْنَا فِيهِ لِمَا يُرْضِيكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.
اعْلَمُوا أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ أَنَّ فَرِيضَةَ صِيَامِ رَمَضَانَ أَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَيُّ يَشْتَرِكُ
فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكَ الْعَالَمِ وَالْعَامِّيِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَذَلِكَ ثَابِتٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَحَجَّ الْبَيْتِ وَصَوْمَ رَمَضَانَ أَهْمَتَّقُ عَلَيْهِ. فَمَنْ جَحَدَ وَجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ فَقَدْ كَذَّبَ الدِّينَ وَفَارَقَ الْمِلَّةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ أَوْ مِثْلَهُ كَأَنْ نَشَأَ فِي بِلَادٍ بَعِيدَةٍ عَنِ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَسْمَعْ بِوُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ.

إِنَّ الصَّوْمَ طَاعَةٌ عَظِيمَةٌ وَفَرِيضَةٌ جَلِيلَةٌ. وَحَيْثُ إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ لَا يَدْخُلَ فِي شَيْءٍ حَتَّى يَعْلَمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنْهُ وَمَا حَرَّمَ فَيُنَاسِبُ أَنْ نَتَكَلَّمَ عَنْ بَعْضِ أَحْكَامِ الصَّوْمِ لِيَكُونَ الصَّائِمُ عَلَى عِلْمٍ بِمَا يَحْتَاجُهُ مِنْ مُهِمَّاتِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْكَرِيمَةِ.

فَنَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ يَجِبُ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُكَلَّفٍ، وَلَا يَصِحُّ مِنْ حَائِضٍ وَنُفْسَاءَ وَيَجِبُ عَلَيْهِمَا الْقَضَاءُ، وَيَجُوزُ الْفِطْرُ لِمَسَافِرٍ بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ وَإِنْ لَمْ يَشُقَّ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَلِمَرِيضٍ مَرَضًا يُرْجَى شِفَاؤُهُ لَكِنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ لِمَرَضِهِ الصَّوْمُ مَشَقَّةٌ لَا تُحْتَمَلُ، وَالْحَامِلُ وَمُرْضِعٌ خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا الْفِطْرُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِمَا الْقَضَاءُ فَقَطْ. أَمَّا إِنْ أَفْطَرَتِ الْحَامِلُ خَوْفًا عَلَى الْجَنِينِ أَنْ يُجْهَضَ أَوْ أَفْطَرَتِ الْمُرْضِعُ خَوْفًا أَنْ يَقَلَّ اللَّبَنُ فَيَتَضَرَّرَ الرَّضِيعُ فَعَلَيْهِمَا مَعَ الْقَضَاءِ الْفِدْيَةُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَلَا فِدْيَةَ عَلَيْهِمَا فِي مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ. وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الصَّوْمِ لِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ مُزْمِنٍ لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ أَفْطَرَ وَأَخْرَجَ الْفِدْيَةَ، وَهِيَ مُدٌّ مِنْ غَالِبِ قُوَّةِ الْبَلَدِ وَهُوَ الْقَمْحُ فِي بِلَادِنَا عَنْ كُلِّ يَوْمٍ، وَالْمُدُّ مِلَّةٌ كَفَيْنِ مَعْتَدِلَتَيْنِ، وَيَجُوزُ فِي فِدْيَةِ الشَّيْخِ الْفَانِي الْعَاجِزِ عَنِ الصَّوْمِ إِخْرَاجُ قِيمَةِ مَا يُعْغِي وَيُعْتِي بِالْمَالِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ، وَيَصِحُّ فِي الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ أَنْ يُخْرِجَهَا أَوَّلَ الشَّهْرِ عَنِ الشَّهْرِ كُلِّهِ أَوْ يُؤَخِّرَهَا فَيُخْرِجَهَا آخِرَ الشَّهْرِ عَنِ الشَّهْرِ كُلِّهِ. وَلَعَلَّ عَمَلَ أَكْثَرِ النَّاسِ الْيَوْمَ يُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَفِيهِ فُسْحَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ.

وَلِلصَّوْمِ رُكْنَانِ اثْنَانِ لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاتِهِمَا لِصِحَّةِ الصِّيَامِ وَهُمَا:

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ النَّيَّةُ وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ فَلَا يُشْتَرَطُ التُّطْقُ بِهَا بِاللِّسَانِ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ لِكُلِّ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ لِأَنَّ كُلَّ يَوْمٍ عِبَادَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ كَالصَّلَاتَيْنِ يَتَخَلَّلُهُمَا التَّسْلِيمُ، وَيُشْتَرَطُ فِي الصَّوْمِ الْوَاجِبِ

التَّبَيُّتُ والتَّعْيِينُ فِي التَّيَّةِ، وَمَعْنَى التَّبَيُّتِ إِيقَاعُهَا لَيْلًا أَيْ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ وَأَمَّا التَّعْيِينُ فَتَعْيِينُ أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ أَوْ عَنْ نَذْرٍ أَوْ كَفَّارَةٍ مَثَلًا وَذَلِكَ كَأَن يَقُولَ بِقَلْبِهِ نَوَيْتُ صِيَامَ عَدِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَوْ عَنْ نَذْرٍ أَوْ كَفَّارَةٍ يَمِينٍ فَإِنْ كَانَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَنْوِ حَتَّى أَصْبَحَ أَمْسَكَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَيَلْزَمُهُ الْقَضَاءُ فِي الْمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ.

وَيَصِحُّ فِي الْمَذْهَبِ الْحَنَفِيِّ لِمَنْ لَمْ يَنْوِ حَتَّى أَصْبَحَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَنْوِيَ فِيمَا بَيْنَ الْفَجْرِ وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ مَا لَمْ يَتَعَاطَ مَفْطَرًا. وَتَكْفِي التَّيَّةُ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ عَنْ جَمِيعِ الشَّهْرِ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ.

الرُّكْنُ الثَّانِي الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ مِنَ الْفَجْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ. وَمِنَ الْمُفْطَرَاتِ كُلِّ عَيْنٍ دَخَلَتْ إِلَى الْجَوْفِ مِنْ مَنْفَذٍ مَفْتُوحٍ. وَالْمَنَاذِرُ الْمَفْتُوحَةُ الْأَنْفُ وَالْقَمُّ وَالْقُبْلُ وَالذُّبُرُ وَالْأُذُنُ. وَلَا يُفْطَرُ مَنْ اسْتَعْمَلَ الْقَطْرَةَ فِي الْعَيْنِ وَلَا مَنْ نَامَ طِيلَةَ النَّهَارِ وَلَا مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا وَلَا مَنْ تَعَاطَى دَوَاءً مِنْ مَنْفَذٍ غَيْرِ مَفْتُوحٍ كَالْإِبْرَةِ فِي الْعَضْلِ أَوْ الشَّرِيَانِ بِخِلَافِ الْحُقْنَةِ فِي الْقُبْلِ أَوْ الذُّبْرِ فَإِنَّهَا مَفْطَرَةٌ.

وَيُفْطَرُ مَنْ اسْتَقَاءَ أَيْ أَخْرَجَ الْقِيءَ بِطَلَبٍ مِنْهُ بِنَحْوِ إِدْخَالِ إِصْبَعِهِ أَوْ رِيَشَةٍ، وَأَمَّا إِنْ غَلَبَهُ الْقِيءُ فَلَا يُفْطَرُ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَبْتَلِعَ رِيَقَهُ الْمُتَغَيَّرَ. وَلَا يُفْطَرُ مَنْ بَلَغَ رِيَقَهُ الْخَالِصَ مَا دَامَ دَاخِلَ الْقَمِّ فَإِنْ اخْتَلَطَ الرَّيْقُ بِالْدَّمِ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا دَخَلَ إِلَى الْقَمِّ فَابْتَلَعَهُ أَفْطَرَ. وَيُفْطَرُ أَيْضًا إِنْ ابْتَلَعَ الْبَلْغَمَ عَامِدًا بَعْدَمَا جَاوَزَ مَخْرَجَ الْحَاءِ أَيْ بَعْدَ وُضُوعِهِ إِلَى الْقَمِّ فَإِنْ لَمْ يُجَاوِزِ مَخْرَجَ الْحَاءِ فَابْتَلَعَهُ لَا يُفْطَرُ.

وَلْيُعْلَمَ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْمُفْطَرَاتِ أَيْضًا الرِّدَّةُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ قَطْعُ الْإِيمَانِ بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ اعْتِقَادٍ فَمَنْ تَلَوَّثَ بِالرِّدَّةِ فَارَقَ الْإِيمَانَ وَحَبِطَتْ كُلُّ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ وَفَسَدَ صَوْمُهُ، وَذَلِكَ كَمَا لَوْ سَبَّ اللَّهُ أَوْ دِينَ اللَّهِ أَوْ سَبَّ أَحَدَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ أَحَدَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ اسْتَحَفَّ بِشَعَائِرِ اللَّهِ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ، أَوْ كَذَّبَ مَا تَنَبَّتَ فِي الشَّرْعِ، فَمَنْ اقْتَرَفَ ذَنْبَ الرِّدَّةِ فَقَدْ حَرَجَ مِنَ الدِّينِ وَفَسَدَ صَوْمُهُ وَيَلْزَمُهُ الْعَوْدُ إِلَى الْإِيمَانِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ إِنْ كَانَ مِنْ رَمَضَانَ وَالْقَضَاءُ فَوْرًا بَعْدَ الْعِيدِ، فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ.

وَاعْلَمُوا مَعَشَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ إِيْتَاءَ الزَّكَاةِ مِنْ أَعْظَمِ أُمُورِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا، وَهِيَ فَرَضٌ عَلَى مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ وَلَهَا أَحْكَامٌ تَتَعَلَّقُ بِهَا لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاتِهَا لِتُخْرَجَ صَاحِبُهَا وَتَكُونَ مَقْبُولَةً عِنْدَ اللَّهِ. فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُجْزَى وَلَا يَصِحُّ صَرْفُ مَالِ الزَّكَاةِ لِغَيْرِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَهُمْ الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ وَالْعَامِلُونَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمُونَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ.

وَالْفَقِيرُ هُوَ مَنْ لَا نَفَقَةَ عَلَى غَيْرِهِ وَاجِبَةٌ لَهُ، وَلَا يَجِدُ إِلَّا أَقَلَّ مِنْ نِصْفِ كِفَايَتِهِ، كَالَّذِي يَحْتَاجُ لِعَشْرَةِ وَلَا يَجِدُ إِلَّا أَرْبَعَةً. وَالْمَسَاكِينُ جَمْعُ مَسْكِينٍ وَهُوَ أَرْفَعُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ وَهُوَ مَنْ وَجَدَ نِصْفَ الْكِفَايَةِ فَأَكْثَرَ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَجِدْ كُلَّ الْكِفَايَةِ فَيُعْطَى أَيْضًا مِنَ الزَّكَاةِ. فَيُعْلَمُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَا يُجْزَى إِعْطَاءُ الزَّكَاةِ لِمَرْأَةٍ لِمُجَرَّدِ أَنَّهَا أَرْمَلَةٌ أَوْ ذَاتِ عِيَالٍ وَهِيَ مُكْتَفِيَةٌ أَوْ لِمُسْنٍ لِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ مُتَقَدِّمًا فِي الْعُمُرِ أَوْ لِيَتِيمٍ لِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ يَتِيمًا فَكَمْ مِمَّنْ يُعْطُونَ مِنَ الزَّكَاةِ وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسُوا فُقَرَاءَ وَلَا مَسَاكِينَ وَلَا يَدْخُلُونَ تَحْتَ صِنْفِ مِنَ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الْأُخْرَى فَعَلَى مُرِيدِ السَّلَامَةِ أَنْ يَحْتَاطَ فِي دَفْعِ زَكَاتِهِ فَإِنَّمَا أَنْ يَدْفَعَهَا بِنَفْسِهِ لِمُسْتَحِقِّهَا وَإِنَّمَا أَنْ يُوَكَّلَ بِدَفْعِهَا نَاسًا يَثِقُ بِدِينِهِمْ لِيَصْرِفُوهَا فِي مَصَارِفِهَا.

وَلَا نَنْسَى زَكَاتَ الْفِطْرِ فَإِنَّهَا تَجِبُ عَلَى مَنْ أَدْرَكَءَ آخِرَ جُزْءٍ مِنْ رَمَضَانَ وَأَوَّلَ جُزْءٍ مِنْ شَوَّالٍ وَذَلِكَ بِإِدْرَاكِ غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ فَتَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَعَلَى مَنْ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ إِذَا كَانُوا مُسْلِمِينَ.

هَذَا وَإِنَّا نَنْصَحُ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْكَرِيمِ بِاللُّجُوعِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُعْتَبَرِينَ لِلتَّرْوُدِ مِنْهُمْ بِالْعُلُومِ الصَّرُورِيَّةِ الَّتِي لَا يَسَعُ الْمُكَلَّفَ الْجَهْلُ بِهَا لِيَقُومَ بِعِبَادَاتِهِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ، فَإِنَّ خُطْبَةً وَاحِدَةً قَدْ لَا تَكْفِي غَالِبًا لِاسْتِيعَابِ كُلِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبُّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَرَبُّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهْرُ اهـ

هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ مُحَمَّدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ
أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
الصَادِقِ الْوَعْدِ الْأَمِينِ وَعَلَى إِخْوَانِهِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ. وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَالِ
الْبَيْتِ الطَّاهِرِينَ وَعَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَعَنِ الْأَئِمَّةِ الْمُهْتَدِينَ
أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ وَعَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ. أَمَّا بَعْدُ عِبَادَ اللَّهِ فَإِنِّي أُوصِيكُمْ
وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَاتَّقُوهُ.

Sachez, chers frères, que l'obligation du jeûne de *Ramadan* est un jugement bien connu comme faisant partie de la religion, c'est-à-dire une connaissance partagée par les croyants qu'ils soient savants ou gens du commun. Ce jugement est confirmé dans le Livre de Dieu, dans la *Sounnah* de Son Prophète ﷺ et par l'Unanimité de la communauté. Celui que Dieu fait parvenir jusqu'au mois de *Ramadan* et à qui Il accorde la force de jeûner, qu'il remercie Dieu pour cette grâce.

Nous disons, et c'est Dieu Qui accorde la force de Lui obéir, qu'il est un devoir de jeûner le mois de *Ramadan*, et c'est un devoir qui concerne tout musulman responsable. Le jeûne n'est pas valable de la part des femmes qui ont leurs menstrues ou leurs lochies. Il leur est un devoir dans les deux cas de rattraper. Il est permis à un voyageur de ne pas jeûner dans des conditions bien précisées, même si le jeûne n'est pas éprouvant pour lui. De même, un malade souffrant d'une maladie dont on espère la guérison peut ne pas jeûner, mais à condition que le jeûne soit éprouvant pour lui de façon insupportable.

Quant à la femme enceinte et à celle qui allaite, si elles craignent pour leur propre santé, elles peuvent ne pas jeûner et doivent uniquement le rattrapage. En revanche, si une femme enceinte s'abstient de jeûner par crainte pour l'enfant, de faire une fausse couche, ou si une femme qui allaite s'abstient de jeûner par crainte que le lait tarisse et que cela nuise à son nourrisson, alors elles devront dans ce cas, en plus du rattrapage, une compensation, selon l'école chaféite. Elles n'ont pas de compensation à donner dans l'école de l'Imam *Abou Hanifah*.

Cependant, quelqu'un qui est incapable de jeûner en raison de son âge avancé ou en raison d'une maladie chronique considérée comme incurable, il ne jeûne pas et doit s'acquitter d'une compensation – une *fidyah* –. La compensation ou *fidyah*, consiste à donner un *moudd* de la nourriture de base la plus répandue du pays, qui est le blé dans nos pays, pour chaque jour. Le *moudd* est une jointée, le plein de deux mains de taille moyenne.

Dans le cas de la compensation du vieillard d'un âge avancé incapable de jeûner, il est permis de sortir la valeur de ce qui permet de manger une fois en début de journée et une fois en fin de journée, c'est-à-dire en monnaie courante, selon l'Imam *Abou Hanifah*, et ce pour chaque jour. Et il est valide, selon l'école hanafite, de la donner au début du mois pour tout le mois ou de la retarder de sorte à la sortir à la fin du mois pour tout le mois. Et il se peut que ce que la plupart des gens font de nos jours corresponde à cet avis, il n'y a donc pas de mal et c'est une facilité pour les croyants.

Le jeûne comporte deux piliers qu'il est indispensable de vérifier pour la validité du jeûne, qui sont les suivants :

Le premier pilier : l'intention, qui réside dans le cœur. Il n'est pas une condition de la prononcer avec la langue. Elle est un devoir pour chaque jour de *Ramadan* ; en effet, chaque jour est un acte d'adoration indépendant, séparé par une rupture, à l'image de deux prières séparées par un *salam*. Il est une condition pour le jeûne obligatoire de faire l'intention de nuit et de préciser de quel jeûne il s'agit. La signification de mettre l'intention de nuit, c'est d'avoir eu cette intention présente dans le cœur de nuit, à savoir entre le coucher du soleil et l'aube. Quant au fait de préciser le jeûne, cela consiste à préciser que c'est un jeûne au titre du *Ramadan*, ou à titre de vœu – de *nadhr* –, ou si c'est une expiation – une *kaffarah* –. Comme en disant par exemple dans son cœur : « *J'ai l'intention de jeûner la journée de demain du mois de Ramadan* » ou « *pour le vœu que j'ai fait* » ou « *pour l'expiation de ce que j'ai juré de faire et que je n'ai pas fait.* »

Pendant *Ramadan*, si quelqu'un n'a pas mis l'intention jusqu'au matin, il devra s'abstenir de manger et de boire le restant de sa journée et devra la rattraper, selon l'école de l'Imam *Ach-Chafi'iy*. Mais selon l'école hanafite, il est valable pour celui qui n'a pas mis l'intention jusqu'au matin pendant *Ramadan*, de mettre l'intention après l'aube, mais avant la mi-journée, tant qu'il n'a pas consommé quelque chose qui annule le jeûne. Et il est suffisant de mettre l'intention la nuit du premier jour de *Ramadan* pour tout le mois de *Ramadan* selon l'école de l'Imam *Malik*.

Le deuxième pilier : c'est l'abstinence de tout ce qui rompt le jeûne, depuis l'aube jusqu'au coucher du soleil. Parmi les choses qui rompent le jeûne, il y a le fait d'introduire toute substance dans une cavité du corps par un orifice naturel. Les orifices naturels sont le nez, la bouche, l'orifice génital, l'anus et les oreilles. Si l'on met des gouttes dans les yeux, cela n'annule pas le jeûne. Le jeûne n'est pas annulé non plus pour celui qui dort toute la journée, ni même pour celui qui mange ou boit par oubli, ou pour celui qui reçoit un médicament dans une cavité du corps qui n'a pas d'orifice naturellement ouvert, par exemple par piqure intramusculaire ou intraveineuse. Contrairement à l'utilisation de la canule – la seringue de lavement – par voie génitale ou rectale, cela annule le jeûne.

Également, celui qui provoque son vomissement annule son jeûne, par exemple en introduisant son doigt ou une plume pour se faire vomir. Cependant, s'il est gagné par le vomissement, il ne rompt pas son jeûne à condition de ne pas avaler de salive altérée par le vomi. Celui qui avale sa salive qui est pure, qui n'est pas altérée, tant qu'elle reste à l'intérieur de la bouche, il n'annule pas son jeûne. Mais si la salive se mélange avec du sang ou autre chose qui a été introduit dans la bouche, alors il annule son jeûne en l'avalant. On annule également son jeûne si on avale les glaires délibérément après qu'elles ont franchi le point d'articulation de la lettre ح *ha'*, c'est-à-dire quand elles sont parvenues jusque dans la bouche. Si elles ne franchissent pas le point d'articulation du ح *ha'* et qu'on les ravale, on n'a pas annulé son jeûne.

Que l'on sache que parmi les choses qui annulent le jeûne, il y a l'apostasie, que *Allah ta'ala* nous en préserve. C'est la rupture de la foi par une parole, un acte ou une croyance. Celui qui s'est souillé par l'apostasie a quitté la foi, il a perdu les récompenses de toutes ses bonnes œuvres et il a annulé son jeûne. C'est le cas par exemple de quelqu'un qui a insulté Dieu, ou la religion agréée par Dieu, ou qui a insulté l'un des anges, ou l'un des prophètes, ou qui s'est moqué d'un des rites de la religion agréée par Dieu, comme la prière, le jeûne, la *zakat* ou du pèlerinage, ou qui a démenti ce qui est confirmé dans la Loi révélée. Celui qui a commis le péché de l'apostasie est sorti de la religion, et il a annulé son jeûne. Il doit d'abord revenir à l'Islam, en prononçant les deux témoignages pour redevenir musulman et s'abstenir de tout ce qui annule le jeûne le restant de sa journée si c'était pendant le mois de *Ramadan*. Et il doit rattraper immédiatement après le jour de l'Aïd. Donc, méfiance, méfiance !

واعلموا أنّ الله أمركم بأمرٍ عظيمٍ أمركم بالصلاة والسلام على نبيه الكريم فقال ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^١ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى ءَالِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى ءَالِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعِغَى اللَّهُمَّ مُصَرِّفِ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ مِنْ جَهْدِ البَلَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَشِمَاتَةِ الأَعْدَاءِ اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لَنَا دِينَنَا الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ أَمْرِنَا وَأَصْلِحْ لَنَا دُنْيَانَا الَّتِي فِيهَا مَعَاشِنَا وَأَصْلِحْ لَنَا ءآخِرَتَنَا الَّتِي فِيهَا مَعَادُنَا وَاجْعَلِ الحَيَاةَ زِيَادَةً لَنَا فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً

^١ سورة الأحزاب / ٥٦.

لَنَا مِنْ كُلِّ شَرِّ اللَّهْمَّ عَاتِ نُفُوسَنَا تَقْوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا مَا قَدَّمْنَا وَمَا أَخَّرْنَا وَمَا أَسْرَرْنَا وَمَا أَعْلَنَّا وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا اللَّهُمَّ اكْفِنَا بِحِلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنَا بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ. عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ اذْكُرُوا اللَّهَ الْعَظِيمَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوا لَهُ يَزِدْكُمْ، وَاسْتَغْفِرُوا لَهُ يَغْفِرْ لَكُمْ وَاتَّقُوا يَجْعَلْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَخْرَجًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ.